



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ تَقْتِي
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلِيٍّ مَا مَخَّ مِنْ عَقْلٍ وَوَهَبَ مِنْ فَضْلٍ وَعَرَفَ مِنْ حَقِّ
وَرَادَ مِنْ رِزْقٍ وَصَلَّوْا تَعَالَى عَلَى أَشْرَفِ مَرْسَدٍ وَأَلْفِ مَرْفَدٍ
وَاصْدَفِ مَجْرٍ وَابْلَغِ مُنْذَرٍ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَاللَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْوَلِيُّ الْحَبِيبُ الْبَارُّ الْخَبِيرُ قَسِيمُ النَّفْسِ
وَبِكُلِّ لَأْسٍ الَّذِي الْقَلْبُ مِنْهُ لَمْ يَبْصُرْ مَوْطُؤُهُ وَاللَّبُّ مِنْشَأُهُ
إِنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ مِنِّي بِقَدَرْتِهِ وَجَعَلَنِي سَبِيلاً لَتَكُونَ لَكَ بِمَشِيئَتِهِ
فَأَنْتَ إِلِيَّ مَنْسُوبٌ وَبِي مَعْرُوفٌ مَنْعُوتٌ وَأَنَا وَأَمَلُ الَّذِي أَنْشَأَكَ
اللَّهُ فِي أَحْسَانِهَا وَعِزَّتِكَ بِلَبْنِهَا وَرَبَّكَ فِي مَجْرَاهَا تَزَلُّ بِلَطْفِ اللَّهِ
لَكَ عَطُوفِينَ لَكَ رُوفِينَ بَلْ خَرَسَ لِي جَهْدُ نَامٍ لِأَدِيٍّ وَنَدَفَعَ عَنكَ
مَا اسْتَطَاعَ دَفْعُهُ مِنَ الرَّحْمِيِّ وَتَقَيَّكَ بِأَنْفُسِنَا وَتَغَيَّنَكَ بِمُهَيَّبَاتِنَا
وَاعْيُنِنَا سَاهِرَةً وَنَشْكُنُ وَحَرَكَاتِنَا دَائِمَةً تَسْتَقِلُّ لَكَ بِذَلِكَ الْجَمْدُ
وَسْتَقْدِرُهُ عَنِ كُلِّ فَرْصَةٍ أَنْ تَأْتِيَ أَحَدًا لَهَا فَكُلُّ لَأْمٍ قَلْبِنَا
وَإِنْ لَكَ مَلَأْتَ الصَّحِيحَ تَزَلُّ قَلْبِنَا عَلَيْكَ وَخَوْفِنَا فَحَقْنَا عَلَيْكَ فَالْحَقُّ
لَا يَبْطُلُ وَفَرْضُنَا لَكُمْ لَا يَعْطَلُ وَأَحْسَانُنَا لَكَ لَا يَنْقَابِلُ بِشُكْرٍ
وَإِكْرَامِنَا لَكَ لَا يَكْفِي بِرَقَاكَ سِرُّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
لَا يَجْزِي وَاللَّهُ أَلَا أَنْ يَجِدَ جَمُوكًا وَيَشْتَرِيهِ وَيَعْتَقَهُ وَفِي خَيْرٍ

أخراة

أخراة كل أعمال البر تبلغ منها الذروة العليا المأخوذ من رسول الله
صلى الله عليه وآله وحق الله وحق والده وقد ارتفعت بحميل
التربية عن درجة الأصغر والحق جهد المشق بمنزلة الأكاابر
وبالغت في تاديبك وحسن تقويمك وتهديبك واني لما خفت عليك
عزرة قدم السببية في حق والدك ونزلة الدالة عليها بتضييع فرضها
عليك حيث تكسب ذم العاجله وتختقب عذاب الآجله رايت ان
ابنك علي واجب حزمها واعرفك لازم فرضها فقد قال رسول الله صل
الله عليه وآله ما خل والدك مخلصه افضل من ادب حسن بغيره اياه
وجهل قبيح يردعه عنه وينمائه وقال بعض الحكماء اشد الاباء حبا
لابنائهم الذين يباليغون في تعليمهم وقيل من ادب ولد ارغمان
عدوه اعلم باولدي ان الله جل جلاله علم حاجتك الي ابوبك
فجعل لك عندهما منزله تغنيك عن وصيتهما بك وعلم غناهما عنك فاكف
وصيتهما لهما جانا في الحرب ان زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام
قال لولاه يحيي يا بني ان الله لم يرضك لي فاوصاك لي ورضيتني
لك فلم يوصيني بك فاعرف وفقك الله الفرف بين هاتين التنتين
وميز بعقلك بين المنزلتين تعرف وجوب حق الوالدين ثم
عد الي بلهجة عقدك المشاهدة لديك بوجوب شكر المنعم عليك

والنظر هل احد من البشر اكثر بغيره عليك من ايديك وامل واحلي منها بشكر
وسرك واعلم ان الشكر ليس هو مجرد الاعتراف بالنعمة وانما هو الاعتراف
بجماع التعظيم لوليها فان استخرت تضيق صفتها وساحت تقسك
في الاخلاق لواجبها فيهل برضى من ولدك ان يقابلك مثل ذكر اما
بلغك قوله رسول الله صلى الله عليه وآله وبرواياكم تبرم ابناؤكم
وعنوا تعفوا نساءكم انل يا بني ما علمك الله من آياته وتامل
مضمون بيانه ان الله سبحانه قد قرن الوالدين بنعته واتبع
ذكرها بذكره وجعل شكرها شافعا لشكره فقال سبحانه ووصينا
الانسان حملته امه وهنأ على وهن وفصاله في عامر ان
اشكر لي ولو الدرك لي المصير ثم امرك بالرافة لها والتحنن عليها
والتذلل لها واخرى انه قضى بذلك في سابق علمه واوجه في
مقتضى حكمه وجعله مقرونا بتوحيده ومضافا الى عبارته فقال
وقضى ربك ان لا تعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا اما
يبلعن عندك الكبر احدتها او كلاهما فلا تقل لها اف ولا تنهرها
وقل لها قولا كريما واخفض لها جناح الذل من الرحمة
وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا وقد فهمت بالبصيرة
والمعرفة باللغة العربية من فحوى قوله سبحانه فلا تقل لها

عن نساء الناس

او ابن زجر

اي انه زجر بذكر عن كل قبيح زاد على اف وانه لو علم سبحانه قبيحا
لكون اقل من هذه اللقطة كان هو المذكور في النهي ليعلم من فحوى
الخطاب بعبارة اهل اللسان في الفصاحت والبيان ان ما ذكر من
الاف لا اختصاص به بل للعموم ما زاد عليه والمبالغة في النهي
عن كل قبيح كما يعلم من قول القائل لا تضيق ما لك حبة واحدة انه قد عم
بالنهي تضيق قليله وكثيره وانه انما ذكر الجنة مبالغة في النهي
عما زاد عليها وقد روي ان الامام الصادق عليه السلام سئل عن
هذه الاية فقيل له ما هذا الاحسان في قوله تعالى وبالوالدين
احسانا فقال هو ان يحسن صحبتها ولا تكلفها ان يباليك
ما يحتاجون اليه شيئا وان كان مستغنيين اليس الله يقول
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قيل له فقوله تعالى ايايغن
عندك الكبر احدتها او كلاهما فلا تقل لها اف ولا تنهرها ان
ضربك ثم قال ولو علم الله شيئا ادني من اف لهنى عند وادني
العقوف ان ينظر الرجل الى والديه فيجد النظر اليهما قيل قوله
تعالى وقل لها قولا كريما قال يقول لها عفا الله لكما فذلك قول كريم
قيل فقوله واخفض لها جناح الذل من الرحمة قال لا تملأ عينك
من النظر اليها الا بالرحمة ورفقه ولا ترفع صوتك فوق صوتها

ذكر

ولا يدرك فوق أيديها ولا تقدم قدامها وقل رب ارحمهما كما ربياني
صغيرا ولولم يردني القرآن من الوصية الوصية بالوالدين غير
هذه الآية كان فيها كفاية للعاقل والعاقل للعاقل فكيف وقد
رادف الوصاية بها تشديدا وقرون وجوب الاحسان اليهما ^{حوا}
عبارة تأكمل فقال سبحانه وتعالى واذا اخذنا ميثاق بني
اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وقال واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقال ووصينا
الانسان بوالديه حسنا واكد الامر وضاعف الفرض بان
عطف ما اوجبه من الاحسان اليهما على ما اوجب تحريمه من الشرك
به الذي هو اعظم للمعاصي واكبر الجاير ولا يرجي لصاحبه مغفرة
من غير توبته وبين انه تعبد به الامم السالفة واثالة في الكتب المتأ
نفا سبحانه قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا
وبالوالدين احسانا وقبل انه اول ما كتبه تعالى في التوراة
وليس هو من العباد ايجوز نسخها ويسوع ورود السمع بضدها
لان موجبات العقل وكل ما اوجبه العقل فهو على هذا السبيل
فاعرف وجوب هذا الفرض وشهادة الادلة بلزومه لكن
العقل والسمع واعلم انه جاز في الحديث ان الله عز وجل

انما يتم بنيه

انما يتم بنيه صلى الله عليه وآله بنوت ابويه في صفه لئلا يفتيا
فيلزم مطاعتهما والخضوع والتذلل لهما فاراد ان لا يكون
على يدك با واري علما بوجوب حق الوالدين وميثاقهما عليك
في الدنيا والدين ما تضمنته شريعة الاسلام وقد تضمنت
الاحكام فان فيها من اتباع عجارية فنظر منها الى ما كان محر
م عليه قبل ابتياعه لها نظر ستموه فضلا عن لمستها لم يحل لابنه
بذلك بين ولا عقد كالح ابداء وليس كذلك حكم الابن اذا نظر من جاريه
يملكها الي ما وصفت وفيها ان شهادة الوالد مقبولة على ولده و شهاده
الولد غير مقبولة على والده وفيها ان الولد اذا سرق من مال ابيه
من خرز ربع دينار قطع واذا اخذ الاب جميع مال ابنه المحر عنه
بغير اختيار لم يقطع واعظم من هذا ان الوالد لو قتل ولده لم تقدر
ولو قتل الابن اباه قيد صغرايه و صلوة العاق والديه
غير مقبولة وطاعة عزم فوعه وادعيته غير مسموعة والشعر
مثل هذه الاحكام مملوثة والاثار تباكرها مشهورة وهي الكثر
من ان تحصي وانا اذكر لك منها طرفا من ذلك ما اخبرنا به ابن حجر
الازدي باسناد قد ذكرته في حديثه ان رجلا جاء الي سيدنا

رسول الله صلى الله عليه وآله يستأذنه في الجهاد معه قال ففيها
فجاهد يريد عليه السلام المواظبة على صلواتها والمحافظة على برهياتها
وجعل ذلك افضل من الجهاد معه لا عداء الله واجل من الشهادة
بين يديه في سبيل الله كيف لا يكون كذلك وفرض الجهاد غير لازم للكا
فانما هو فرض على الكفاية ومختص بذي النهضة وليس يلزم
الا عند الدعوة او الحاجة وحق الوالدين عام وفرضه لازم
على المرء وام وما روي عنه عليه السلام انه قال علي المنبر آمين ثم سكنت
ثم قال آمين فلما نزل سأل بعض الناس فقال يا رسول الله سمعناك تقول
آمين آمين ثلاث مرات فقال ان جبرئيل عليه السلام قال من ذكرني عنده
فلم يصلي عليك فابعد الله قلت آمين فاد ومن ادرك شهر رمضان
ولم يغفر له فابعد الله قلت آمين قال ومن ادرك ابويه واحدهما
فلم يغفر له فابعد الله قلت آمين يريد عليه السلام من ادركها ولم يطع
الله تعالى فيها وقوله صلى الله عليه وآله رضي الله في رضي الوالد
وسخط الله في سخط الوالد وقوله عليه السلام من قوام الظم اعقوف
الوالدين وما اخبرني يحيى رحمه الله في احاديثه المتقدمة عن ابن
عباس رحمه الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من رجل نظر
الي والديه نظرًا حتمًا الا كتب الله له بكل نظرة حجة صبر ودمعة قبل يارو

ثم سكنت ثم قال آمين

لنظرة ابويه الله تحمّل الاخبار
والد عا ١٢

وان نظرك اليه

وان نظرك اليه في اليوم مائة مرة قال وان نظرك اليه في اليوم مائة مرة
مرة وقال صلى الله عليه وآله الوالد وسط ابواب الجنان فان شئت
فاحفظه وان شئت فضيعه وقال عليه السلام لا يلح حظم القدس
من خمير فاعاف والديه وامنان وقال عليه السلام لعن الله من ذبح
لغير الله لعن الله من تولى غير مواليه لعن الله من غير حرود الارض
لعن الله من عاف والديه ومما سمعته من حديث الصيرفي ما
رويناه باسناد عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال النظر
الي وجه الوالدين عبادة والنظر الي الكعبة عبادة ومما سمعته
من الشيخ ابي الحسن بن شاذان القمي رحمه الله في جملة حديثه المحدث
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال هل تعلمون اي تقفة في سبيل
الله افضل قالوا الله ورسوله اعلم قال تقفة الولد على الوالدين
وعن الامام موسى بن جعفر عليهما السلام عن ابيه عن جده صلوات
الله عليهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن حق الوالد علي
ولده قال كما سميته باسمه ولا يمشي بين يديه ولا يجلس قبله وقاد
صبي الله عليه وآله ان من اكبر الجاهل ان يسب الرجل والديه فقال
لعض من حضر استغظا ما لذلك واستبعاد الفعله وهل بلد
رسول الله يسب احد والديه قال نعم يسب ان الرجل فينسى اباه

ويسأله وجاء عنه عليه السلام انه قال من بر والديه زاد الله في
عمره وروى ابنه صلى الله عليه وآله قال رأيت الليلة عجايب رأيت رجلا
جاءه ملك الموت ليقبض روحه فجاءه بر والديه فزده وخو ذلك ما
روى عن الصادق عليه السلام انه قال الموت لا يدفعه شيء الا
الصدقة وبر الوالدين وصلة الرحم ومن كلام السيدة فاطمة صلوات
الله عليها ابى بكر في طابته قاله بفدك فوطها وفرض الله عليكم الايمان
تطهرواكم من الشرك والصلوة تنزيها من الكبر وعدادت الفرائض ثم
قالت وبر الوالدين وقاية من السخط وصلة الرحم نعمة للعدو
روايات ابى الحسن بن اذان رحمه الله يرفعه الى الامام الصادق
عليه السلام انه قال ملعون ملعون من ضرب والده والدة وعنه عليه السلام
انه قال الكافر سبع الشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله واكل مال
اليتيم وعقوق الوالدين وقذف المحصنة والفرار من الزحف
والنكار حقتنا اهل البيت وعن الامام الرضا عليه السلام انه قال
خمسة لا تطفي نيرانهم ولا موت ابدانهم رجل اشرك بالله عز وجل
ورجل عوق والديه ورجل سعي باخيه الى سلطان فقتله و
قتل نفسا بغير نفس ورجل اذنب ذنبا فحج ذنبه على الله عز وجل
وروى عن احمد بن محمد بن عيسى بن عمار بن محمد بن عمار بن محمد بن عمار

تركيبك بنين

تركيبك بنين ولا يجد التطهر الى والديه فتعقهما وقيل لعمر بن ذر كيف
در كان بر ابنك بك فقال ما مسدت بهما قط الا مشي خلفي
ولا لللا المشي امامي ولا رقتي سطحا وانا تحته وروى لا يدع على
والدك بالموت فانه يومئذك الفقر وقيل قبر العاق خير منه ولا علم
ان الله عز وجل يسقط حق الوالدين عن الولد في شيء من الاجال
سواء كانا بالله تعالى مشركين او لولدهما ظالمين لم تسمع ما تضمنه
الشر من قوله سبحانه ان جاهداك على ان تشرك في ما ليس به
علم فلا تطعها وصاحبها في الدنيا معروفا واتبع سبيل من انات
الي فمناها عن طاعتها في الشرك وامر مع ذلك ان يصاحبها في
الدنيا بالمعروف وينهي في دينه سبيل من اناب اليه ولو اسقط
الشرك حقهما لما امر معه بحسن مصاحبتهما وروى ان النبي
ابى بكر سالت رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله
قد مت على امي باغية في دينها يعني ما كانت عليه من الشرك فلما
قال نعم فصلى امك فامر بصلتها وهي على حال شركها واماما
ذكره الله تعالى في قصة ابراهيم عليه السلام وانه من قوله لما تبين
له انه عدو لله تبرأ منه قال من ذهب الي انه ابوه في الحقيقة
وتشك بظاهر التسمية بل ابوه يقول ان تبريه منه انما كان تبريا

من مذهبه واما القول الصحيح فانه لم يكن اباہ الذي نزل عن ظهره
 واما كان جده لأمه وقد ورحمت بذكر رواية ولجل الام اب في
 الحقيقة والدليل على انه لم يكن اباہ الا في اجمع الطائفة المحقة
 علي ان اباہ رسول الله صل الله عليه وآله من ادم الي عبد الله كانوا
 مومنين بالله عز وجل مبشرين من الشرك والكفر والادله علي ان
 اجمعهم حجة مشهورة في الكتب المشهورة ويكشف عن صحة ما ذكرناه
 من ان ابا ابراهيم المذكور في القرآن لم يكن اياہ الا في قول الله
 تعالي واذ قال ابراهيم لابيه اريدن باسمه ولو اراد اباہ الذي
 نزل عن ظهره لاستغني باضافة الابوة عن التسمية وهذا بيان
 واضح وقد روي ان اباہ الا في كان اسمه تاريخ وقد ارجح
 بعض الشيوخ علي ان اباہ النبي صلي الله عليه وآله كانوا مومنين
 بقول الله عز اسمه الذي يراكم حين تقوم وتقبلون في السجدة
 وقول رسول الله صل الله عليه وآله لم ينزل الله تعالي ينقلني من
 اصلاب الطاهرين الي ارحام الطاهرات حتي ارحمني الي
 عالمكم هذا ولا يجوز ان يكونوا الطاهرين الا وهم مومنون
 لقوله تعالي انما المشركون نجس وهذا واضح في ان حق الوالد
 لا يسقط عن الولد شركها فاما وجوبه عليه مع ظلمها له فيعلم

حيث ان

حيث ان ظلمها له دون شركها واذ لم يسقطه شركها لم يسقطه
 مادونه من ظلمها وقد روي عن الامام الصادق عليه السلام انه قال
 من نظرائي والديه نظروا وقت وهاله ظالمان لم يقبل له صلوة وقد
 جعل الله تعالي حق الام مقدما لها الجناح الكسر والذراع
 القصير اضعف الوالدين واحوجهما في الحيوة الي المعين اذ كانت
 اكثر بالولد شفقة واعظم نعبا وعناء وروي ان رجلا قال للنبي
 صلي الله عليه وآله يا رسول الله اي الوالدين اعظم حقا قال
 التي حملته من الحبين وارضته الثديين وحضنته علي الخد
 وقدته بالوالدين وقيل للامارزين العابد عليهما انت ابر
 الناس ولا تزاك تواكل اكل مكل قال اخاف ان امدي لي شي قد
 سبقت عينها اليه فاكون قد عمقتها وكان رسول الله
 صلي الله عليه وآله استاذن علي امي قال نعم قال فاني معها في البيت
 قال استاذن عليها قال يا رسول الله اني احذمها قال احب ان
 تراها عريانة قال لا قال استاذن عليها وروي ان امرأت
 انت الي النبي صلي الله عليه وآله ان امي بلغت من الكبر عندي
 حتي وليت منها الذي وليته مني وكنت انظفها مما ينظف
 منه الصبي فهل بلغت يا رسول الله اذ ما كان لها قال لا لا

وليت منها مثل الذي ذكرت وانت محبين الرحمة منها
ووليت ذلك منك وهي تحت بقاها واعلم يا ولي ان حق
الوالدين باق على الولد بعد موتها ببقاها في جوتها فروي
ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله
هل بقي علي من بر ابوي شي ابرها به بعد موتها قال نعم
الصلوة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدهما بعدهما
وصلة الرحم الي لا توصل لاهما وكرام صديقتها وعن
الامام الرضا صلوات الله عليه انه قال من احب ان يصل
اباه في قبره فليصل اخوان ابنيه من بعده ثم ما امرت به من
تعدبها على نفسك في الدعاء ولا ابتداء يذكرها في الفتوى
وعقب الصلوة قبل ذكرك والدعاء المأثور في صحيفه
زين العابدين صلوات الله عليه المختص بالابوين الذي
حافظ على بلاوته خواص المؤمنين مع ما روي عن السيدة
الطاهرة صلوات الله عليهم اجمعين من صلوة بر الوالد
كل ذلك واعتمد عليه وحافظ على واجبه ولا تفرط فيه قد
ذكرت لك يا ولي اسعدك الله فقال صدق ينفع مسه
واوحت لك تسين حق ينجي مشبهه لا تقصير علي منك ولا

لا ضلال

لا ضلال ظهر عندك لكن حملي اجتهما والشفق وحرص الغرق
فاجعله لك تذكرة ولين سواك تبصر اعاذك الله من الزلل
ووفك لتشد يد القول والعمل برحمته انشاء الله تعالى والجل
له كما هو اهله ومستحبه وصلواته على

خير خلفه محمد رسول الله وآله

الطاهرة في سلامه

وحننا الله

ونعم الوكيل

لمهم

قد تشرفت باتمام نسخ هذه الرسالة المعولة في بر الوالدين باللفظ
السبح الحليل السبل الفقه ابو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراحي
قدس الله روحه يوم الاربعاء الثاني عشر شهر صفر ختم بالحجر والظفر
من سنة تسعين وتسعين من الهجرة النبوية

المصطفى صلى الله عليه وآله وعلي

عترته خير البرية

لمهم